

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٠٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلق قانون الحارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ والقوانين
المعدلة له؛

قرر :

مادة ١ — تعمى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم
كثيارات الأدخنة المستخدمة في إنتاج السجائر المخصصة لاستهلاك القوات
المسلحة في جهة القتال التي تحدد بقرار من وزير الجوية وذلك خلال فترة
المعركة

مادة ٢ — تعمى كيات السجائر المشار إليها في المادة السابقة من كافة
فروق الأسعار المقررة حالياً.

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر براسة الجمهورية في ١٠ شوال سنة ١٢٩٣ (٤ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧١٣ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلق نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨
لسنة ١٩٧١؛

قرر :

مادة ١ — تعيين السيد المهندس محمد لطفى عبد عمارة، مدير عام منطقة
من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) بالبنية
العامة للإنتاج الزراعى.

مادة ٢ — على وزير الزراعة والإصلاح الزراعى تنفيذ هذا القرار.

صدر براسة الجمهورية في ١١ شوال سنة ١٢٩٣ (١١ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٠٠ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١؛

قرر :

مادة ١ — تعيين السيد / ابراهيم فوزى أبو اللاء أمينا مساعدًا لخاتمة
المصورة من مستوى الإدارة العليا (الربط المالى ١٢٠٠ / ١٨٠٠ جنيه).

مادة ٢ — على وزير التعليم المالى تنفيذ هذا القرار.

صدر براسة الجمهورية في ١٠ شوال سنة ١٢٩٣ (٤ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٠١ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الحارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣؛

وعلق قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٧٢ بشأن الموافقة على
خططة العمل الخاصة بمشروع جمهورية مصر العربية رقم ٥٣٤ لتساعده في إقامة
مابدئ فيلة والملحق بها والموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٧ ديسمبر سنة ١٩٧١
بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الغذاء العالمي؛

قرر :

مادة ١ — تعمى من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم؛
شرط المعاينة، جميع السلع والمهن وأصناف ووسائل النقل الواردة
لهم الحكومة تنفيذها خططة العمل الخاصة بمشروع جمهورية مصر العربية
رقم ٥٣٤ لتساعده في إقامة مابدئ فيلة والملحق بها والصادر بشأن
الموافقة عليها قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٧٢ المترافق به،
ذلك طبقاً لهذه الخططة وفي الحدود الواردة بها.

مادة ٢ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر براسة الجمهورية في ١٠ شوال سنة ١٢٩٣ (٤ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات